

جوانب من المعاملات التجارية بأسواق الأندلس عصري الطوائف والمرابطين

من خلال نوازل ابن الحاج التيجيبي (ت 529 هـ)

Aspect of transactions in Andalusia market ages of Sects and Almoravids
Through Naouzil Ibn al -hadj al-Tidjibi (d.529 AH)

محمود ولد همر

باحث في تاريخ الغرب الإسلامي

الملخص: تعتبر نوازل ابن الحاج التيجيبي القرطبي من أهم نوازل المغرب الإسلامي التي تعكس شتى جوانب الظرفية التاريخية التي مر بها المجتمع خلال عصري الطوائف والمرابطين، لاسيما المجتمع الأندلسي الذي عرف مرحلة من التشرذم والتفكك السياسي بعيد سقوط دولة الخلافة، أدت إلى بزور جملة من الإشكالات على الصعيدين الاجتماعي والاقتصادي، لعل من أبرزها تلك المتعلقة بالمعاملات المالية والنظم التجارية التي تمحور حولها هذا البحث، فقد أبرزنا من خلال نوازل ابن الحاج النشاط في العمليات التجارية ونظام الأسواق في الأندلس، إضافة إلى العملات المتعددة التي شكلت دورا رائدا في المعاملات بالأسواق.

الكلمات المفتاحية: النازلة - الأسواق - الدالون - الديون - المسكة

SUMMARY: Nawazel Ibn al-Hajj al-Qartabi is one of the most important aspects of the Islamic Maghreb, which reflects the various aspects of the historical situation that society has experienced during the modern sects and almoravids, especially the Andalusian society, which experienced a period of fragmentation and political disintegration after the fall of the caliphate, which led to the falsification of a number of problems on the social and economic levels, perhaps the most prominent of which are those related to financial transactions and commercial systems, which centered on this research, we highlighted through the sons of activists in operations and the system of markets in Andalusia, in addition to the Multiple currencies that have been a leading role in market operations.

Keywords: Brokers – Dalalon -Markets - The railroad- Debt.

المقدمة:

تشكل كتب الفتاوي والنوازل الفقهية مصدرا للدراسات التاريخية ومنجما غنيا يمد العديد من الثغرات التي صممت عنها المصادر والموسوعات التاريخية التقليدية، أو أهملتها بدوافع سياسية أو خلفيات ثقافية وفكرية، وتكمن أهمية هذه المصنفات في إلمامها بشتى مجالات حياة المجتمع بشكل يتسم بالدقة والحياة، فهي لم تتلون بلون أيديولوجي أو سياسي رغم تبعية منصب القضاء للسلطة الحاكمة، مما جعلها تشكل مصادر محايدة تفوق قيمتها التاريخية النصوص الجغرافية والموسوعات التاريخية العتيقة.

وعلى الرغم من أن الاسطوغرافيا العربية أهملت كتب الفتاوي والنوازل ربما من الزمن، إلا أنها صارت منذ منتصف القرن المنصرم مصادر لا غناء عنها لدارسة تاريخ وحضارة المجتمع الإسلامي، لارتباطها الوثيق بواقعه المعاش، فمن خلال الغور في هذه المصادر يمكن التنازل إلى الواقع الاقتصادي والاجتماعي والمستجدات الفكرية في المجتمع، ومن بين أهم هذه المصادر نوازل ابن الحاج التيجيبي التي تعد مصدرا "حافلا بالمعلومات والوثائق والشهادات، وتنعكس بجلاء على كعب مؤلفها في منصب الإمامة والإفتاء، وإدراكه العميق، ومكانته العظيمة السامقة التي أشادت بها كتب التراجم والمطبوعات"؛ فلم تكن شهرة ابن الحاج ومكانته العلمية أقل نفاذا وإشعاعا من معاصريه من كبار العلماء¹.

وقد تولى قضاء قرطبة سنة (518هـ/1124م) وظل يشغل هذا المنصب إلى أن قتل سظلوما أثناء صلاة الجمعة سنة (529هـ/1134م)²، ومن يستقص أجوبته فيما عرض عليه من مسائل

¹ - عاصر ابن الحاج عددا من كبار علماء الأندلس والمغرب، كالمتصوف القاضي أبي بكر بن عربي (468 . 543 هـ / 1076 . 1148م) والقاضي عياض السبتي (476 . 544 هـ / 1083 . 1149م) وأبي الوليد بن رشد (450 . 520 هـ / 1058 . 1126م) والقاضي ابن حمدون (ت 546 هـ / 1151م)، ابن خلكان، أحمد بن محمد بن إبراهيم: وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق إحسان عباس، دار صادر، بيروت، 1972، ج4، ص: 297، ابن بشكوال، أبي القاسم خلف بن عبد الملك، الصلة، طبعة، دار الجيل، بيروت، 1983، ج2، ص: 660، 661، ص: 856، الذهبي: محمد بن أحمد شمن الدين: تذكرة الحفاظ، تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، دار المعارف العثمانية، 1955، ج4، ص: 68، للقاضي عياض: الغنية، فهرست شيوخ القاضي عياض، تحقيق، ماهر زهير جرار، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1982، ص: 47

² - يراجع بهذا الخصوص: ابن بشكوال، الصلة، المرجع السابق، ج2، ص: 453، المقرئ، شهاب الدين أحمد بن محمد: أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض، تحقيق إبراهيم الأبياري وآخرون، صندوق إحياء التراث، المملكة المغربية والإمارات العربية المتحدة، الرباط، 1978، ج3، ص: 61 . 62، شمن الدين الذهبي: سير أعلام النبلاء بيت

يدرك جليا مدى إلمام الرجل بأحكام الفقه المالكي وتصانيفه، ومدى إمسাকে بمفاتيح العلم وأحكام القضاء ودواليب الإفتاء، فضلا عن إلمامه الكبير بأحوال البلاد وأوضاع المجتمع، بفضل ممارسته الطويلة وتجربته العميقة في ميادين التدريس والقضاء والإفتاء¹.

أما عن الجانب التاريخي فإن ابن الحاج كان شاهدا على التحولات الكبرى التي عاشتها الأندلس بعيد انهيار دولة الخلافة الأموية بقرطبة، فنوازل ابن الحاج تضم إشارات تاريخية عديدة تشمل الجوانب السياسية والاقتصادية والدينية والعمرانية خلال عصر الطوائف والمرابطين². ومما زاد من قيمة هذه النوازل التاريخية كونها لا توفر لنا مادة فقهية تتمثل في فتاوي لها صلة بأسئلة معينة تعود إلى عصر المؤلف فحسب، وإنما تقدم لنا فائدة على قدر من العظم، يستفاد منها في مختلف الدراسات الفقهية المعاصرة³.

هذا إلى جانب ما تحفل به من إشارات عن الحياة الاجتماعية، كعادات الأفراح والأفراح، وأساليب الزواج وتقاليد اللباس والطعام وطبيعة العلاقات الاقتصادية والأوضاع السائدة خلال الحقبة التاريخية محل الدراسة، مما يجعل فائدتها غير مقصورة على المشتغلين بالفقه وعلومه فقط، بل تتعداهم إلى غيرهم من المتخصصين في سائر العلوم الإنسانية، والدراسات الاجتماعية والاقتصادية والتاريخية والسياسية، والثقافية، والدينية، للمجتمع الأندلسي⁴.

وتختلف نوازل ابن الحاج عن الكثير من نوازل معاصريه، إذ تتضمن الكثير من الوثائق والنصوص التي قلما ترد في المصادر التاريخية والتي تمس شتى مناحي حياة المجتمع الأندلسي، بل وتختلف عن المعلومات الواردة في بعض المصادر الأخرى التي تطرقت لهذه الحقبة التاريخية⁵.

الأفكار الدولية، 2003، ج19، ص: 614، النبهاني؛ أبو الحسن النبهاني، تاريخ قضاة الأندلس، منشورات دار الآفاق الجديدة، بيروت، 1983، ص: 102

1 - ابن الحاج؛ أبي عبد الله محمد بن أحمد بن الحاج التجني القرطبي، النوازل، دراسة وتحقيق، أحمد شعيب اليوسفي، الجمعية المغربية للدراسات الأندلسية، تطوان، المغرب، ط1، 2018، ج1، ص: 10، 11، القاضي عياض: الغنية، المصدر السابق، ص: 48

2 - نفس المصدر، ص: 155

3 - هشام البقالي: قراءة في كتاب نوازل ابن الحاج التيجيبي (ت 529)، مجلة قيس للدراسات الإنسانية والاجتماعية، المجلد3، العدد2، ديسمبر، 2019، ص: 371

4 - نفس المرجع ونفس الصفحة

5 - هشام البقالي: وضعية المرأة الأندلسية خلال القرنين الخامس والسادس الهجريين من خلال أدب النوازل، ابن الحاج نموذجاً، المجلة الجزائرية للمخطوطات، المجلد 14، العدد 02، ديسمبر 2019، ص: 124

والحقيقة أن نوازل ابن الحاج تكاد تشكل قمة ما وصلت إليه النوازل خلال عصري الطوائف والمرابطين، وسوف نحاول في هذا البحث إبراز دورها في رسم ملامح النشاط التجاري ونظام التعامل في أسواق الأندلس، وهو موضوع يكتسي أهميته كونه من مصدر نوازلي معاصر للفترة المدروسة، وكفيل بكشف ملامسات الموضوع برؤية جديدة في حقل الأبحاث والدراسات التاريخية.

وسيتمحور البحث في محتواه العام حول الفاعلين الرئيسيين في المعاملات التجارية، وسبل التعامل والاستثمار، وأبرز العملات التي كانت متداولة في المعاملات، ونشير إلى أننا سنتناول البحث من خلال النص المحقق مؤخرًا من طرف أحمد شعيب اليوسفي، إضافة إلى ما توفر لنا من نصوص ابن الحاج المتناثرة في أمهات المصادر النوازلية، كما أننا سنستأنس بالمصادر النوازلية والتاريخية في الجوانب الشحيحة في نوازل ابن الحاج، مبرزين أوجه الاتفاق والاختلاف.

1. النشاط في المعاملات التجارية: لقد نشط في المعاملات التجارية عدد من الوسطاء التجاريين والعاملين الخبراء بمهنة التجارة، وقد قسمتهم المصادر النوازلية إلى عدة أنواع، وذلك حسب نوعية النشاط الذي يقومون به والدور الذي يلعبونه في عملية البيع والشراء.

فقد أورد ابن الحاج الدالين والسماسرة وهم الوسطاء الذين كانوا يتوسطون بين أرباب السلع والتجار، فيأخذون السلعة لبيعها في الأسواق مقابل تقاسم الربح مع التاجر، وكان التجار يبحثون عن أمهر هؤلاء الدالين وأدراهم بشؤون الأسواق، ويبدو من خلال نوازل ابن الحاج أن بعضهم كان يأخذ الأجرة على السلعة التي يقوم بتسويقها وبيعها للتاجر¹، كما أن شهادتهم كانت هي كلمة الفصل في بعض بيوعهم، ففي سنة 509هـ، سئل ابن الحاج عن بيع باعه دالون وأخذوا عليه أجرة، ثم إن المبتاع منهم أنكر ذلك، فأفتى بأخذ شهادتهم إن كانوا عدولاً².

ولم يكن عمل الدالين يقتصر على أخذ السلع وبيعها، بل تعدى ذلك إلى البحث عن سلعة يريدتها مشتر³، وهذا يدل على أن الدالين كانوا على علاقة كبيرة بالقوافل التجارية وعينات السلع التي تجلبها وتلك التي تتزود بها من الأسواق.

ولكي يحصل الدالون على ربح مضاعف أشركوا الجالسين معهم، وهم الذين يزدون في السعر على مريدي السلعة حتى يرتفع أكثر مقابل تقاسم تلك الزيادة مع الدال، وقد أفتى ابن الحاج

¹ - ابن الحاج: النازلة: 536، ص: 514

² - نفس المصدر ونفس الصفحة

³ - ابن رشد، أبي الوليد محمد بن أحمد بن أحمد بن رشد، فتاوي بن رشد، تقديم وتحقيق وجمع وتعليق، المختار بن الطاهر التليي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1987، ج2، ص: 137، وج1، ص: 938

بعدم جواز الشراكة بين الجلاسين والدلالين لانعدام التكافؤ في العمل¹، وكان المحتسب يشدد الرقابة عليهم ويحذرهم من عقود البيع الفاسدة ويحملهم على المعاملات الصحيحة، نظرا لتلاعبهم بالأسعار واستغلالهم للمشتريين².

والى جانب السماسرة والدلالين كان النحاسون يلعبون دورا هاما في عملية البيع والشراء بالأسواق،

ونستشف من إحدى النوازل أن بعض الأندلسيين دفعوا بضائعهم ودوابهم للجلاسين بغرض التسويق والبيع نظرا لخبرتهم بالأسعار وتقلبات السوق؛ فقد جاء أن رجلا من النحاسين دفع إليه أحد أهل أمستجة³ رمكة ليبيعه له في سوق الدواب، بيد أنه سوقها وضاعت عليه⁴، وقد جرى عليه نفس ما يجري على الدلالين المعروفين في الأسواق، فهو غير ملزم عند ابن الحاج لأنه كالأجير لا ضمان عليه ما لم يفرط⁵.

ومن جملة ما كان يدفع إلى الدلالين والسماسرة والنحاسين؛ الدنانير، الحلي، والثياب، الرقيق، النحاس⁶، إضافة إلى الدواب وبضائع أخرى عديدة.

وعلى الرغم من أن التجار كانوا حريصين على ربط علاقات مع دلالين ومسامرة بعيدين عن التحايل والغش، فإن عمليات الدلالين لم تخل من مشاكل مع الباعة وأرباب السلع، فهل نستشف من ذلك أن بعض الدلالين اتخذوا المهنة للاحتيال وأكل أموال الناس بالباطل؟.

يتضح من نوازل ابن الحاج أن السماسرة والدلالين أضاعوا بالفعل كثيرا من السلع والأموال على التجار، فقد سئل عن الصراف والنحاس يقول سقط مني الثمن أو ذهب مني، أو يدعي بيع ما

1 - ابن الحاج، النازلة: 212، ص: 329

2 - السقطي؛ أبي عبد الله محمد بن أبي محمد السقطي المالقي: في آداب انحسية، تحقيق ومراجعة، حسن الزين، دار الفكر الحديث، بيروت، 1987، ص: 81، كذلك كمال السيد أبو مصطفى: تاريخ الأندلس الاقتصادي، مركز الإسكندرية للكتاب، 1998، ص: 293-294

3 - تقع على نهر شليل بغرناطة، وكانت بها أسواق عامرة ومتاجر قائمة، وتحتوي على العديد من الجنان والحاائق الغنا، وتبعد عن قرطبة خمسة وثلاثون ميلا، للتمع يراجع الإدريسي أبو عبد الله محمد بن عبد العزيز: القارة الإفريقية وجزيرة الأندلس، مقتبس من كتاب نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، تحقيق إسماعيل العربي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1983، ص: 411

4 - ابن الحاج، النازلة: 647، ص: 582

5 - نفس المصدر ونفس الصفحة

6 - ابن الحاج، النازلة: 645، ص: 581

كان بيده من تاجر والتاجر يجحد عملية الشراء منه¹، كما سئل عن رجل دفع إلى رجل لؤلؤة فضاعت عليه فادعى صاحب اللؤلؤ أنه باعها للسهمار وقال السهمار بدفعه إياها للبيع².

ولا يمكن أن نجزم بنزاهة جميع السماسرة، أو عكس ذلك، فما جادت به النوازل مشاكل تقع حتماً في الأسواق، ولم يلزم ابن الحاج السماسرة والدالين ضمان ما تلف من أيديهم إلا إذا ثبت تورطهم في التلف والضياع، ولم يكونوا من السماسرة المعروفين لدى التجار³، خلافاً لابن رشد الذي أفتى بتضمينهم ما تلف من أيدهم إلا ما كان منهم مشهوراً بالثقة وأداء الأمانة⁴، ولم تكن عملية الاتفاق بين الدالين والسماسرة والتاجر تدون في عقد أو بحضور شهود⁵، مما جعلها في منأى عن أحكام ثابتة لدى الفقهاء.

ومن المرجح - بل من الوارد - أن غالبية السماسرة أو المشهورين منهم تحديداً، كانت تتحلّى بالأمانة والثقة بغية الحصول على مكاسب مادية وريبط صلات مع أكبر عدد من التجار، فابن الحاج أشرنا آنفاً إلى أنه أسقط الضمان وتعويض الخسائر عن السماسرة والدالين المشهورين بمهنة السمسرة⁶، مما يعني أن هؤلاء كانوا في الغالب يتحلون بالقيم النبيلة، ويشكلون الركيزة الأساسية لتنشيط عمليات البيع في الأسواق.

وبالإضافة إلى هؤلاء النشطاء نشط الجلاب وهو تاجر الجملة التي يتم إلى السوق بأحمال كبيرة ليبيعها لتجار التجزئة، ويبدو من خلال النوازل أن بعض الجلابين كان يبيع السعلة مجزئة ويبالغ في السعر طلباً للكرباح، لذا أفتى ابن رشد بأن يبيعوا جملة ولا يسعر عليهم ويجبرون على البيع بسعر السوق أو يرفعون منه⁷.

1 - نفسه، النازلة: 645، ص: 581

2 - القاضي عياض وولده محمد: مذاهب الحكماء في نوازل الأحكام، تقديم وتحقيق محمد بنشرية، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط2، 1997، ص: 165 - 166

3 - ابن الحاج: النازلة: 645، ص: 581.

4 - البرزلي، أبو القاسم بن أحمد البلوي، جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام، تقديم وتحقيق، محمد الحبيب الهيلة، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2002، ج3، ص: 544

5 - القاضي عياض وولده محمد، المصدر السابق، ص: 165 - 166

6 - ابن الحاج، النازلة: 645، ص: 581

7 - ابن رشد، مصدر سابق، ص: ج3، ص: 203

وكان أكثر الناشطين بالأسواق يمتلكون رؤوس الأموال، وينقسم هؤلاء إلى مراتب؛ فهناك التجار الصغار الذين يمتلكون رأس مال متوسط، والتجار الكبار وهؤلاء يمتلكون الدكاكين ورؤوس أموال كبيرة ويتشكلون في الغالب من الفقهاء وملاك الأراضي¹.

وقد نشط في العمليات التجارية كذلك الوكلاء التجاريون، وهم الذين يقومون بحمل السلع وبيعها عن موكلهم من التجار، وكانت هذه العملية توثق على ما يبدو عند القضاة؛ فقد جاء أن رجلاً وكل رجلاً في مجلس لقاظ لكي يتولى عنه البيع ويفاصل عنه في بلد آخر²، كما كان لرجل من أهل الثروة والجاه وكلاء يتصرفون في كراء رباعه ويقولون الإشراف عليها³، وكل بعض التجار من يقوم عنه باستقصاء دين له في جهة، ففي نازلة أن أحداً عليه دين أو وديعة جاءه مدعي وكالة يريد قبض دين موكله، فأفتى ابن الحاج بعدم إجبار المدين على دفع الدين ما لم تكن مع الوكيل بيئة تظهر حقيقة ذلك⁴.

وآخر صنف يصادفنا من النشاط؛ الحملون، ولا شك أنهم لعبوا دوراً كبيراً في الحركة التجارية، إذ تبيننا إحدى النوازل أن أحد الحملين استأجره رجل من أهل مالقة ليحمل له زقا من الزيت⁵.

وقد كانت لهؤلاء المياريون خبرة بأحوال الأسواق، وأماكن السلع التي كانت تعرف ارتفاعاً خلال فترات الحروب والجوائح، وكانوا يخاطرون بحمل الأحمال إلى مناطق نائية بهدف تحصيل الأرباح خاصة بعد أن أدخلهم التجار شركاء في هذه العملية⁶.

ولا تسعفنا نوازل ابن الحاج بتفاصيل عن طرق حمل البضائع، غير أنه مما لا شك فيه توفر الحملين على وسائل لحمل هذه السلع خاصة أنها كانت تحمل في بعض الأحيان إلى مناطق نائية ووعرة، سيما وأن الطرق لم آمنة كل الأزمنة نظر لتفتشي أعمال اللصوصية وقطاع الطرق.

1 - ابن الحاج، النازلة : 153، ص: 166

2 - نفسه، النازلة 654، ص: 588

3 - نفسه، النازلة، ص: 153، ص: 645

4 - نفسه، النازلة 707، ص: 613

5 - ابن سهل؛ أبي الأصبع عيسى بن سهل: ديوان الأحكام الكبرى، أو الإعلام بنوازل الأحكام وقطر من سير الحكام، تحقيق رشيد النعيمي، دار الحديث، القاهرة، 1997 ج 2، ص: 895

6 - عز الدين موسى، النشاط الاقتصادي بالمغرب خلال القرن السادس هجري، دار الشروق، بيروت، ط 1، 1983، ص: 286 - 287

2 . الأسواق التجارية ونظامها: أشارت المصادر التاريخية والجغرافية إلى أن الحواضر الكبرى في الأندلس كانت عامرة بالأسواق، وتشكل محطات تجارية عالمية ينفذ إليها التجار من شتى البقاع وتصل منتجاتها إلى المشرق وبلاد الصين، فالمقري يورد أنه لم يكن في بلاد الأندلس أكثر مالا من أهل المرية، ولا أعظم متاجر ونخائر وأنه كان بها من الحمامات والفنادق نحو الألف¹، ويذكر الإدريسي أن مدينة بلنسية كانت عامرة القطر كثيرة التجارة والعمارة، وبها أسواق وتجارات وقلاع²، ويذكر صاحب تاريخ الأندلس أن مدينة لبله كانت مرتبة الأسواق³.

وقد كانت قرطبة العاصمة الكبرى في الأندلس، عامرة بالأسواق غضة بكل نفائس الدنيا، وحسب رواية المقري فقد كان بها ثمانون ألف حانوت وأربع مائة وخمسة وخمسون⁴، وعلى الرغم من أن هذا العدد قد يكون مبالغاً فيه نظراً لحجم الساكنة في تلك الفترة، فإن رواية الإدريسي تجعلنا ننزع إلى صدق رواية المقري، فالإدريسي يذكر أن قرطبة وحدها خمس مدن يتلو بعضها بعضاً وكل مدينة لديها ما يكفيها من الأسواق والفنادق والحمامات وسائر الصناعات⁵.

وقد كانت أسواق الأندلس متنوعة ومتخصصة، وتذكر المصادر بالإضافة إلى الأسواق اليومية المفتوحة في المدينة، ثلاثة أنواع من الأسواق، وهي الأسواق الموسمية أو المشهورة والتي كانت تعقد في فترة محددة من السنة، ويستشف من عبارة أوردها البكري⁶، أن هذه الأسواق كانت تعقد مع بداية أو نهاية كل فصل من فصول السنة، ويذكر الإدريسي أن حصن كيران كانت تقام به هذه السوق الموسمية "حصن منيع، وعامر كالمدينة وله سوق مشهودة"⁷.

أما النوع الثاني من هذه الأسواق فهو الأسواق الأسبوعية، وكانت تعقد في يوم معين من أيام الأسبوع ولكل مدينة يومها من الأسبوع، ومن هذه الأسواق سوق الخميس الذي أورد الحميري أنه كان

1 - المقري، أحمد بن محمد: نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب، تحقيق، إحصان عباس، دار صادر، بيروت ط 1، 1968، ج 1، ص: 163

2 - الإدريسي، مصدر سابق، ص: 281

3 - مجهول: تاريخ الأندلس، تحقيق عبد القادر بوياية، ط 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2007، ص: 110

4 - المقري، المصدر السابق، ج 1، ص: 541

5 - الإدريسي، مصدر سابق، ص: 302 - 303

6 - البكري، أبو عبيد الله بن عبد العزيز، جغرافية الأندلس وأوروبا من خلال المسالك والممالك، تحقيق عبد الرحمن حجي، بيروت، 1968، ص: 49، كذلك إبراهيم القادري بوتشيش: إضاءات حول تراث الغرب الإسلامي وتاريخه

الاقتصادي والاجتماعي، دار الطليعة، بيروت، ط 1، 2002، ص: 90

7 - الإدريسي، المصدر السابق، ص: 557

يقعد في روض مالة وقبرة وقرمونة¹، وسوق الثلاثاء الذي يعقد في قرية شونر²، مما يعني أن هذه الأسواق كانت ريفية بالأساس.

وأما النوع الأخير من هذه الأسواق فهو الأسواق العسكرية، والتي كانت تحدث إبان استعداد الجيوش للحرب، ولا شك أنها كانت أسواقا لبيع الأسلحة والدروع وبعض المواد الغذائية، وقد أورد ابن عذاري³ إشارة إلى هذه الأسواق في حديثه عن حرب المرابطين للقمبيطور.

أما عن التنظيم الفني والمعماري للأسواق ومكانتها في المدن فنجد في إشارات متفرقة أورتها كتب الفتاوي الفقهية، فقد كان وسط المدينة نظرا لما يتمتع به من الحركية والنشاط، والطرق المرتبطة بالأبواب الرئيسية المؤدية إلى المساجد، مجالا لبناء المحلات التجارية وعرض السلع، ويتضح من نازلة لابن الحاج أن أهل إشبيلية اتخذوا من رحاب جامعها الكبير مكانا لبيع البضائع والنوار الذي يتخذ للتماليح، وتكاثروا في جهات الجامع الأربع حتى صار الوصول يطلب مشقة وجهدا⁴.

كما اتخذ سكان القيروان منذ القرن الثاني الهجري باحة جامع القيروان لعرض البضائع، لذلك نجد سحنون يمنع أصحاب الحوانيت الواقعة شرق الجامع من السيطرة على الطريق المقابل لمحلاتهم، لما يسببه ذلك من أزمة في المرور وتعطل الحركة، لا سيما لأصحاب الحمولات الكبيرة⁵. ونظرا لتضايف حجم سكان المدينة واكتظاظ المساجد بالمصلين فقد كانت الحوانيت المجاورة للجامع تهدم وتجعل توسعة للمساجد رضي أصحابها أم قبلوا، مقابل تعويض⁶.

وتظهر نوازل ابن الحاج ازدهار عمليات البيع والشراء والحركة الاقتصادية التي كانت عليها مدن والأندلس، فقد جاء أن الشوارع المؤدية إلى الأسواق ضاقت حتى صارت الحركة بطيئة، أو

1 - الحميري، الروض المعطار في خبر الأقطار، تحقيق إحسان عباس، مؤسسة ناصر للثقافة، بيروت، ط 2، 1980 ص: 351

2 - نفس المصدر ونفس الصفحة

3 - ابن عذاري؛ أبي العباس أحمد بن محمد: البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، تحقيق، ج. س. كولان وليفي بروفينسال دار الثقافة، بيروت، 1983، ص: ج 4، ملحق 2، ص: 93

4 - ابن الحاج، النازلة : 97، ص: 112

5 - انظر القيرواني؛ أبي عبد الله محمد بن أبي زيد: النوادر والزيادات، عنى ما في المدونة من غيرها من الأمهات، تحقيق محمد عبد العزيز الدباغ، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1999، ج 11، ص: 52

6 - البرزلي، ج 3، ص: 213

متوقفة، والناس يصلون في الحوانيت والشوارع البعيدة من الجامع¹، وفي نازلة أخرى أن بعض التجار كان يفرض في صلاة العصر حتى لا يبقى من النهار إلا مقدار ما تؤدي فيه خمس ركعات². وتنعكس هذه المعطيات الازدحام الشديد وحركية البيع والشراء الدؤوبة في أوقات المساء، فالأسواق إذا كانت ملتقى لجموع غفيرة في آخر النهار، كما أنها أيضا كانت مجالا لبعض المنسلخين من القيم والأخلاق، فقد جاء في نوازل ابن الحاج أن ملاك الحوانيت في سوق الشقاقين بإشبيلية يأجرونها إلى ما شاء الله، وبيات داخلها، وأن الفواش كانت تحدث بكثرة³.

وقد كانت الأسواق في مدن الأندلس منظمة تنظيمًا محكمًا ومقسمة حسب الحرف والبضائع المتداولة، وسأيرت معاييرها معايير الأسواق في المدن والحوضر الإسلامية بالشرق، فكل جانب من السوق خصص لنوع معين من التجارة والحرف، ففي نوازل ابن الحاج يطالعنا سوق الشقاقين بإشبيلية⁴، وسوق المصاحف والكتب⁵، وسوق الصرافين ومن أشهرها سوق الصرافين بقرطبة⁶، وسوق القرافين⁷، وسوق الحدادين⁸، وسوق الجزارين⁹، وكانت بهذه الأسواق جوانب لبيع الحطب¹⁰، كما خصصت أماكن أخرى لبيع الأسماك¹¹.

وحرصا على ضبط الأسواق ومراقبتها وضعت الدولة على السوق موظفا خاصا به وهو المحتسب أو صاحب السوق الذي كان يشرف على تنظيم الأسواق ورقابتها من شتى النواحي، فقد كان المحتسب يراقب الأسعار ويمنع تداول العملات المغشوشة، ويصهر على التأكد من صحة المكايل والموازين، كما كان يسهر على سير الأخلاق العامة في الأسواق والفنادق، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر¹².

1 - ابن الحاج، النازلة: 97، ص: 112

2 - نفسه، النازلة: 372، ص: 417

3 - نفسه، النازلة: 97، ص: 112

4 - نفسه، النازلة: 338، ص: 379

5 - نفسه، النازلة: 87، ص: 105

6 - نفسه، النازلة: 160، ص: 175 - 177

7 - ابن سهل، مصدر سابق، ج 1، ص: 628

8 - ابن الحاج، النازلة: 597، ص: 549

9 - نفس المصدر ونفس النازلة والصفحة

10 - ابن رشد، مصدر سابق، ج 2، ص: 1565

11 - ابن الحاج، النازلة: 121، ص: 141

12 - السقطي، مصدر سابق، ص: 10 - 13

وكان المحتسب يأمر بإقامة الأراحي والصناعات والدباغة وكل ما يسبب الضرر في طرف المدينة أو خارجها، انطلاقاً من معرفته بالأحكام وفتاوي الفقهاء¹، فالمحتسب يكون فقيهاً من الفقهاء بصيراً بالأحكام، ويأخذ مرتبه من بيت المال²، ولم يكن المحتسب يراقب الأسواق وحده بل كان له أعوان يساعدونه في الرقابة³ وأخذ الضرائب من التجار.

ورغم أن المحتسب وأعوانه أولو اهتمام كبيراً للأسواق فإن أندلس عصري الطوائف والمرابطين شهد تنفق المسروقات إلى الأسواق، ففي نوازل ابن الحاج أن رجلاً يدعى أبو نعيم اعترف فرساً له عند رجل اشتراه من سوق إشبيلية⁴، كما عثر على كثير من الأغنام المسروقة، وكثر الغش في العملات بسبب الصراع بين دول الطوائف وضربهم عملات جديدة⁵.

وتطالعنا نوازل ابن الحاج على عينات العديد من البضائع التي كانت تباع وتصدر من وإلى الأسواق، فمن جملة ما جاء الزيت والقمح والشعير واللباس⁶، ومختلف الحيوانات، والألبان⁷، والرقيق⁸ بشقيه الأبيض والأسود،

ويبدو أن البعض امتنح بيع الأعلاف المأخوذة من الزرع قبل حصاده؛ فقد سئل ابن الحاج عن بيع القصيل وهو الشعير الأخضر، فأجاز بيعه⁹، ولا شك أن هذه المهنة من اختصاص سكان البدو، فيما أن القوافل التجارية كانت تقدم إلى الأسواق من مختلف الأصقاع، فإن وسائل النقل من خيول وحمير وإبل وأعداد الحيوانات في أسواق الماشية والجزارين، كانت تحتاج من يوفرها العلف،

¹ - ابن عبدون؛ محمد بن أحمد بن عبدون، ثلاث رسائل في الحسبة، تحقيق، لفي بروفنسال، القاهرة، 1955، ص: 20، كذلك محمد عبد العظيم يوسف أحمد: الرقابة على الأسواق الأندلسية، من القرن الرابع حتى السابع الهجري. الثالث عشر الميلادي، مجلة العلوم والدراسات الإنسانية، كلية الآداب والعلوم، المرق، المجلد الأول، العدد الأول، 2013، ص: 60

² - نفس المصدر ونفس الصفحة

³ - السقطي، مصدر سابق، ص: 9 - 10

⁴ - ابن الحاج، نازلة، 246، ص: 274 - 275

⁵ - نفسه، النازلة 49، ص: 65.. ابن سهل، مصدر سابق، ج 2، ص: 923 - 924، وص: 928، الونشريسي؛ أبو العباس أحمد بن يحيى: المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوي أهل إفريقية والمغرب، تحقيق مجموعة من الفقهاء بإشراف محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1981، ج 10، ص: 313

⁶ - انظر، النازلتان: 645، ص: 581، و 494، ص: 486 - 487،

⁷ - نفسه، نازلة، 489 - 490، ص: 485، وكذلك النازلتان، 283، ص: 304، و 399، ص: 433

⁸ - انظر النازلة: 321، ص: 353، والنازلة: 776، ص: 677

⁹ - انظر النازلتان: 507، ص: 494، و 645، ص: 581

وهكذا وجد سكان الريف الفرصة سانحة لبيع ما تدره الحقول والسهول الفسيحة لقاء الحصول على بعض العملات المتداولة، فشكّلوا بذلك جانباً من جوانب العمليات التجارية بالأسواق.

3. المعاملات التجارية: عرفت التجارة نشاطاً قوياً من خلال عمليات البيع والشراء في أندلس عصري الطوائف والمرابطين، وشملت المعاملات مختلف أنواع البيوع؛ حيث تكررت نوازل ابن الحاج الدفع المباشر وبيع الأجل والقراض، والشراكة في رأس المال، وبيع الخيار، ومن الواضح أن عمليات التجار كانت تصاحبها أحياناً بعض الشروط، وتستلزم الشهود، ونظر أهل الخبرة والبصر تفادياً للخلاف والتأكد من جودة السلعة وخلوها من العيوب¹، فقد كان المبتاعون يستوثقون من التجار، لكي يتمكنوا من رد السلعة بعد بدو العيب².

ويبدو أن الأسواق مرت بفترات تزعزت فيها الثقة في عدد من التجار، حتى صار المشهود له بالأمانة - ينادي في السوق إن فلان ثقة فعاملوه، وأفتى ابن الحاج أنه ضامن له إن حدثت مشكلة بعد عملية البيع³.

أما عن أساليب وعمليات البيع والشراء في الأسواق فهي عديدة ومن أبرزها عملية الدفع المباشرة التي يتم فيها الدفع نقداً للبائع مائة الفراء، وقد تكون هذه الطريقة الأوسع انتشاراً نظراً للرخاء الاقتصادي الذي وصل إليه المجتمع خلال هذه الحقبة، وتحفل النوازل بإشارات هامة عن هذه العملية، فابن رشد يورد أن رجلاً باع سلعة مربحة بمئتين درهمين، ربح الدرهمين وقبض الرجل المبتاع السلعة⁴، كما أورد أن رجلاً اشترى من آخر مدي طعام بمئتين إلا ربع مئتين⁵، ويورد ابن الحاج، أن رجلاً باع لرجل مجمرًا قيمته ثلاثة مثاقيل ونصف مثقالين، كما يشير إلى تباع رجلين في مدين من القمح⁶، ويورد في نازلة أخرى أن رجلاً ادعى بيع ثياب من آخر واختلفوا في السعر نتيجة مغالاة البائع، وأفتى أن البت في أمرهم مرهون بالعودة إلى العارفين بشؤون الأسعار⁷.

1 - ابن الحاج، النازلة 144، ص: 160

2 - نفسه، النازلة: 565، ص: 531

3 - نفسه، النازلة: 126، ص: 145

4 - ابن رشد، مصدر سابق، ج 2، ص: 916

5 - نفس المصدر، ج 2، ص: 924

6 - نفسه، النازلة: 500، ص: 490

7 - ابن الحاج، النازلة: 81، ص: 99

وقد دفع بعض الأوصياء، أموال اليتامى للتجار بها رغبة في تميمتها وخوفا من أن تأكلها الزكاة، وكان البحث دائما عن التاجر الأمين الجدير بحفظ المال بعيدا عن الضياع ومواضع الفرر¹، كما تم دفعها أحيانا إلى من بلغوا سن الرشد من الورثة، وقد شكل حملهم للديون مشاكل فصل في جوابها ابن الحاج².

ومن أساليب المعاملات كذلك الشراكة في رأس المال، فقد جاء في نوازل أن شخصين لهما حصة مال مشتركة، أراد أحدهما أن يبيع حصته منها لشراء جارية من الرقيق، فكان الجواب أن عليه الضمان ولو أذن له الشريك³، كما عمل شركاء في مائة مثقال لكل واحد منها خمسون مثقالا⁴، يتجرون بها.

وفرض ابن الحاج البيع على كافة أفراد الشركة، إذا دعا أحدهم إلى بيع حصته وكان ما يشتركون فيه من المال قليل تستحيل قسمته بينهم⁵.

ولم يكن عقد الشراكة يعقد بين الأفراد داخل دكان أو في مكان قصي عن أعين الناس، بل كانوا يوثقون عملية الشراكة عند أحد القضاة، ففي نازلة لابن سهل يشهد عدد من الأشخاص على أنهم يعرفون محمد وعبد الله ابني خيره بأعيانها وأسمائهما شريكين متفاوضين في جميع أموالهما وتجارتهما وجميع أمورهما، قليلها وكثيرها⁶.

وإلى جانب الشراكة شهدت الأسواق عمليات قرض الأموال، إذ تذكر نازلة أن رجلا دفع إلى رجلين مالا يتجران به في سوق الصرافين بقرطبة على سبيل الإقراض ويتصرفا به في الصناعة المذكورة، وما ربحاه أثلاثا ثلثه لرب المال بعد قبضه رأس المال المقروض، والثلاثين للشريكين بقسمونه سوية بينهما⁷.

ودفع أحد ملاك رأس المال قراضا لرجل على أن يدفع له مئتانين كل شهر وأفتى ابن الحاج بحرمة هذا النوع من القراض لفساده وعواقبه السلبية على الشركاء⁸، وقرض بعض الأفراد أموالا لأفراد

1 - نفسه، النازلة: 118، ص: 140

2 - نفسه، نازلة: 282، ص: 303

3 - نفسه، النازلة 700، ص: 610

4 - ابن رشد، مصدر سابق، ص: 935

5 - ابن الحاج، النازلة: 125، ص: 145

6 - ابن سهل، مصدر سابق، ج 2، ص: 739

7 - ابن الحاج، النازلة: 160، ص: 175 - 177

8 - نفسه، النازلة، 58، ص: 73

وصاروا في عداد المفقودين من الأندلس، فقد جاء رجل إلى أولياء رجل فقد إثر هزيمة "قنتة"، يطالبهم بقراض له عليه أو وديعة، وجاء في نوازل ابن الحاج الأمر بعدم إعطائه القراض حتى يتأكد يقينا من ذلك ويحكم بموت المفقود¹.

وشاع في الأندلس البيع بالرهن، إذ تشير نازلة إلى أن رجلا رهن عقدا نفيسا من اللؤلؤ بعدة من مال²، كما اشترى رجل سلعة بنقد، ورهن عنده في ثمنها سلعة أخرى³، كما شاع البيع الآجل، فقد أسلم رجل إلى امرأة ذهبيا في قمح، وباع منها قمحا بذهب إلى أجل⁴، وجاء في نازلة لابن الحاج أن رجلا باع من آخر بيعة مؤجلا على أن يعطيه به حميلا، بيد أن الحميل المزعوم لم يوجد فصار لزاما عليه أن يسجن له إلا أن يأتي له بالحميل، إلا إذا كان باعه مراهنه⁵.

وقد كان البيع بالسلف من أكثر أنواع البيوع انتشارا، ويكون السلف إما نقدا بنقد، أو سلعة بنقد، أو سلعة بأخرى، ولعب اليهود دورا كبيرا في عمليات السلف بفوائد بلغت نسبتها - حسب بعض الباحثين - 100%، كما ساعد هذا النوع من البيع التجار على استغلال المزارعين، واحتكار الغذاء على وجه الخصوص، إذ كان أصحاب السلف يقرضون المزارعين إبان انخفاض سعر المحاصيل التي يخزنونها لبيعها بعد ارتفاع أثمانها⁶.

وتترخ نوازل ابن الحاج بإشارات شافية تفسر كيف كان العمل بالديون، وتعطي تصورا عن تهرب المدينين ومماطلتهم بأصحاب الأموال وجملة المشاكل التي كانت تكور بينهم، فقد جاء في إحدى النوازل أن رجلا كان له على آخر دراهم من بيع أو سلف فدفعه إليه، بيد أن الدائن تبين له زيف الدراهم وعدم قابليتها للتداول، وهنا أفتى ابن الحاج أن على المدين اليمين ما دفعه إلا دراهم صالحة لا علم له بفسادها من قبل⁷.

وقام رجل على رجل عند أحد القضاة يطالبه بذهب ادعى أنه أنفقها بأمر منه على أهل، ودوابه فترة معينة مع أشياء أخرى ذكرها على وجه السلف⁸، كما وقام رجل على رجل ببينة في دين

1 - نفسه، النازلة: 465، ص: 472 _ 473

2 - ابن سهل، مصدر سابق، ج 1، ص: 239 _ 240.

3 - ابن رشد، مصدر سابق، ج 2، ص: 674

4 - ابن الحاج، النازلة، 505، ص: 493

5 - نفسه، النازلة، 509، ص: 495

6 - عز الدين موسى: مرجع سابق، ص: 295 _ 296

7 - ابن الحاج، النازلة، 491، ص: 486

8 - نفسه، النازلة، 333، ص: 364 _ 365

له عليه فادعى أنه قضاه إياه سلفاً¹، وأخذ رجل في دين له داراً لمدان كان قد أجرها قرابة من شهر²، وأقر رجل لامرأته في مرضه ببيعه أثاثاً لها وأملاكاً واستقرار ذلك ديناً في ذمته³.

وجاء في نوازل ابن الحاج أيضاً أن رجلين باعا سلعة لرجل وبعد فترة ذهب أحدهما لجلب الدين فاستقصاه من المدين، ولما عاد طلب أجرة من شريكه عن عنائه وتعبه، فألزمه ابن الحاج باليمين قسماً ما خرج إلا لجلب الدين ثم منحه الأجرة بعد ذلك⁴.

انطلاقاً من هذه المعطيات نستنتج أن البيع بالدين شكل محورياً كبيراً في المعاملات التجارية في الأسواق، وهو أمر طبيعي في بيئة الأندلس الخصبة ذات المحاصيل الزراعية المتنوعة والصناعات المتعددة.

ويظهر من معطيات النوازل⁵ أن المدينين لم يكونوا على قلب واحد، فمنهم من كان يسدد الديون في آجالها ومنهم من يجدها، وهناك من تبتسره المنون وهو مدين، ومنهم من يختفي إلى الأبد بعيداً عن مكان الدائنين رغم حث المحتسب على تسديد الديون، ومراقبة لما يتم تداوله من عملات نقدية في الأسواق.

4. العملات المتداولة ومشكلاتها

تضعنا النوازل الفقهية في كثير من تفاصيل العملات التي كان عليها مدار التعامل بالأسواق، وما لحقها من تقلبات بفعل الصراع السياسي والحربي بين دويلات الطوائف وأثر ذلك في المعاملات المالية والتجارية، ومن أهم العملات الواردة في نوازل ابن الحاج.

١ - العملة القرمونية: كانت هذه العملة مدولة في بعض مدن وأسواق الأندلس ولم تكن مرغوبة لدى الصرافين والتجار نظراً لضعفها وتزييفها، وقد ظهرت هذه العملة خلال عصر الطوائف، ويورد ابن الحاج غلبتها على متاجر قرطبة سنة (455 هـ / 1063)، أي في حكم بني جوهر، وهي من ضرب المعز بن إسحاق بن عبد الله القرموني، وكانت رديئة وضيقة⁶.

1 - نفسه، النازلة: 324، ص: 354

2 - نفسه، النازلة: 506، ص: 494

3 - نفسه، النازلة: 182، ص: 203

4 - نفسه، نازلة: 656، ص: 588

5 - انظر النازلتان: 76، ص: 96، و 102، ص: 121

6 - نفسه، ج 1، ص: 176

وكانت متداولة على نطاق واسع زمن بني جوهر، ففي نوازل ابن سهل أن رجلا أقرض لآخر ألفا مثقال من الذهب القرمونية¹، كما حلف رجل عند المنبر على ربع دينار قرموني فيه من الذهب نحو السبع²، ولم يدم تداول هذه العملة ربحا طويلا من الزمن، إذ سرعان ما قضت عليها عملة بني عباد بعد تشريدهم لبني جوهر وسيطرتهم على قرطبة.

ب - العملة العبادية: ظهرت هذه العملة زمن بني عباد ملوك إشبيلية، وقد قام بضربها المعتضد بن عباد خلال فترة حكمه (433 . 461 هـ / 1042 - 1069م) ونقش عليها اسم هشام المؤيد، وبعد وفاة المعتضد حكم ابنه المعتمد (431 . 488 / 1040 - 1095) ونقش عليها لقبه " المؤيد بنصر الله"³، وتزخر النوازل الفقهية بصيغ التعامل بهذه العملة مما يدل على اتساع تداولها في المعاملات، ففي نازلة الابن رشد أن رجلا من شلطيش تخلى لرجل عن نصف جناحه بقيمة تقدر بستة مثاقيل من الذهب العبادية الضرب⁴، وقد شكل ضرب هذه العملة إشكالا لأصحاب الديون في أسواق قرطبة، والذي كانوا يتداولون عملة بني جوهر إلى جانب الدينار المرابطي الذي دخل أسواق الأندلس قبل مجيء المرابطين.

ج - الدينار المرابطي: أجمعت المصادر التاريخية والجغرافية على أن الدينار المرابطي كان أجود عملة تم تداولها في القرون الوسطى، فقد فاق جميع الدنانير الأندلسية والمغربية في وزنه وجودته، وكان يتراوح ما بين 4،10 إلى 4،20 غ، وتبلغ نسبة النقاوة فيه قرابة المائة في المائة، كما كان قطر القطعة ما بين 12 و 23 ملم⁵.

وقد ضربت هذه العملة دولة المرابطين التي سيطرت على طرق التجارة الصحراوية، واستفادت بشكل كبير من ذهب مملكة غانا بالسودان الغربي، وكان أجود أنواع الذهب وأنقاء في تلك الفترة، وقد تجمع منه كما هائلا لدى الدولة المرابطية، مما مكنتها من ضرب عملة ذات معيار ممتاز في سبلماسة وأغمات ومراكش وفاس ونول لمطة وتلمسان⁶.

¹ - ابن سهل، مصدر سابق، ج 1، ص: 288 _ 289

² - الونشريسي، مصدر سابق، ج 10، ص: 308

³ - كمال السيد أبو مصطفى، دراسات أندلسية في التاريخ والحضارة، مركز الاسكندرية للكتاب، 1997، ص: 31 _ 32

⁴ - ابن رشد، مصدر سابق، ج 2، ص: 1135

⁵ - صالح بن فزيرة: انتشار المسكوكات المغربية، وأثرها على الغرب المسيحي في القرون الوسطى، سلسلة ندوات ومحاضرات رقم 48، تميم محمد حمام، الرباط منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، 1995 ص: 175

⁶ - نفس المرجع ونفس الصفحة

ولم يكن تداوله مقتصرًا على بلاد المغرب والأندلس فحسب، بل تعدى ذلك إلى بلاد المشرق وأوروبا، فكان عملة التبادل في حوض البحر الأبيض المتوسط، بل عملة دولية يتنافس التجار إلى اقتنائها من شتى البقاع، فقد ورد في رسائل جنيزة القاهرة أن التجار أواخر القرن 11م كانوا يربحون ببيع سلعهم، ثم يبادرون إلى شراء عملة دولية " الدينار المرابطي"، ففي إحدى الرسائل المؤرخة سنة 1100م، أن أحد الوكلاء التجاريين في المهديّة بعث إلى تاجر في القسطنطينية 100 دينار مرابطي وازن، ثمنها بعملة المهديّة 3/1 دينار، حصل عليها بعد عناء وجهد كبيرين، وهي دنانير بركية (نسبة إلى الأمير المرابطي أبي بكر بن عامر اللمتوني (ت 480 هـ / 1087م) وأغماتية، أي مضروبة بمدينة أغمات عاصمة المرابطين قبل بناء مراكش¹.

وورد أيضًا أنه في سنة 1100م، أرسل تاجر من الإسكندرية ثلاثة عشر سبيكة من الذهب تزن 2900 درهم إلى المغرب، وأرفقها بطلب شراء دنانير مرابطية أغماتية أو رباعية، كما ورد أنه في نفس السنة أرسل تاجر في مصر شحنة من الأرجوان إلى مدينة صفاقص، واشترى وكيله بثمنها كمية كبيرة من الدنانير المرابطية المضروبة في مراكش².

ومع نهاية القرن 11م، انتشر الدينار المرابطي بقوة في أسواق إسبانيا النصرانية وفرنسا وإنجلترا وإيطاليا وألمانيا، وقيل أنه تم تداوله في القسطنطينية، وشاع التعامل به في جميع الميادين بما في ذلك الكنائس؛ فقد ذكر كعملة حسابية في ميثاق هنري أسقف AUYUN سنة 1167م، وتدل الشواهد على اتساع دائرة استعمال الدينار المرابطي في أوروبا الغربية؛ فقد عثر على دنانير مرابطية في دير del caup الجنوبي مدينة تولوز وفي قبر نو، وسانت رومان ومجموعها 65، وهي من إصدارات إفريقية والأندلس، منها سبعة دنانير ضربت في أغمات وقاس ومجلماسة ونول لمطة وتلمسان ويني تودة، ويرجع أقدمها إلى سنة (512 هـ / 1118م)³.

ووصلت سمعة دينار المرابطين حتى بلاد الصين، إذ توجد وثيقة صينية مؤرخة بسنة 1187، تقول إن MULAPni وهي محرفة عن كلمة مرابط بالعربية؛ المركز التجاري لأقطار المغرب الأقصى⁴، وهذا يبرز الدور الكبير الذي لعبه الدينار المرابطي في المعاملات التجارية على ضفتي المتوسط وفي وسط وشرق آسيا، فهو بحق دولار القرون الوسطى.

1 - أمين توفيق الطيبي، جوانب من النشاط الاقتصادي في المغرب في القرن 6هـ من خلال رسائل جنيزة القاهرة، دراسات وبحوث في تاريخ المغرب والأندلس، الدار العربية الحديثة، تونس 1997، ج 2، ص: 144

2 - نفس المرجع ونفس الصفحة

3 - صالح بن قرية، المرجع السابق، ص: 178، 179

4 - نفس المرجع، ص: 179

وتظهر نوازل ابن الحاج حرص الدولة المرابطية على ضبط هذه العملة من التزييف والتزوير وشيوعها في الأسواق ونفعها كصداقات للنساء في عقود الأكلحة¹، خلافا للعملة الشرقية التي كانت تعاني من الغش وخفة الوزن.

د. العملة الشرقية: إلى جانب العملات السابقة أشارت النوازل إلى وجود عملة أخرى كانت متداولة في عصر الطوائف وهي العملة الشرقية² وكانت أقل قيمة من المتقال العبادي.

وتظهر نوازل ابن الحاج جانبا من المشاكل الكبيرة التي سببها سك هذه العملات واستبدالها، فقد كان لكل دولة من دول الطوائف عملتها وتتوسع مع اتساع الدولة وتراجع وتختفي باختفائها، وأهم مثال على ذلك عملة بني جوهر التي قضى عليها ابن عباد بعد سيطرته على قرطبة، مما سبب مشاكل بين الدائنين والمدينين اختلف الفقهاء في وضع حلولهم لها³، وقد كانت هذه العملات كلها تضرب في مكان مخصص لها يعرف بدار السكة، ويشرف عليها مختص في ضرب العملات.

4. دور سك وضرب العملات: أوردت النوازل إشارات مضيئة عن دور السكة وضرب العملات في مغرب عصري الطوائف والمرابطين، ففي نازلة الابن الحاج يشير إلى دار سكة أراد قوم أن يفتحوا فيها سريا⁴، ويشير في نازلة أخرى إلى توفر الرصاص والفضة والنحاس، مما يعني توفر لوازم الصناعة وضرب العملات.

وقد انتشرت هذه الدور بشكل كبير وتوسعت في مغرب عصري الطوائف والمرابطين، ففي نوازل القاضي عياض تصادفنا دار سكة في الجزيرة الخضراء وغرناطة⁵، كما وجدت دار للسكة في مدينة طرطوش، وأخرى في بلنسية⁶، كما أشار ابن رشد إلى وجود دار للسكة في مدينة إشبيلية أيام حكم بني عباد⁷، ووجدت في كل من ميورقة وقرطبة ودانية ومالقة والمريّة دور لسك وضرب العملات أيام حكم الطوائف⁸.

1 - ابن الحاج، النازلة: 132، ص: 149

2 - ابن رشد، مصدر سابق، ج 2، ص: 932 - 933، الونشريسي، ج 1، ص: 389،

3 - ابن الحاج، النازلة، 49، ص: 65 الونشريسي، المعيار، ج 6، ص: 133

4 - ابن الحاج، النازلة: 261، ص: 284

5 - القاضي عياض وولده محمد، مصدر سابق، ص 47

6 - كمال السيد أبو مصطفى، مرجع سابق، ص: 96. 98

7 - ابن رشد، مصدر سابق، ج 2، ص 1135

8 - صالح بن قرية، المسكوكات المغربية من الفتح الإسلامي إلى سقوط دولة بني حماد، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1986، ص: 580

ورغم خضوع دور السكة لرقابة السلطة فإن النوازل تطلعنا على تردّي بعض هذه الدور في أحيان من الفترة المدروسة، فقد ورد في إحدى النوازل أن رجلاً أدعى دفع شيء إلى صاحب سكة ليضرب له منه عملة، ولم يسلم لصاحب السكة النصيب، وادعى أنه سلمه أكثر من نصيبه الذي يستحق، فتخاصما واحتكما إلى أحد القضاة بالأندلس¹. ليحكم بينهما بالعدل.

الخاتمة

انطلاقاً من هذا العرض الجزئي يتبين بجلاء أن نوازل ابن الحاج تشكل مصدراً غنيا بالمعلومات التي تعكس مختلف جوانب الحياة في الأندلس خلال عصري الطوائف والمرابطين؛ إذ تبرز الانسجام بين أطراف المجتمع وتلاشي البعد القبلي في الأنماط العمرانية، وتعطي معلومات شافية عن نظام الأسواق والفاعلين الرئيسيين في العمليات التجارية، وتفاعلاتهم مع بعضهم البعض ودورهم في إيراد وتصدير السلع والبضائع، كما تبرز وسائل النقل من بغال وخيل وجمال، ووتعكس آثار التفكك السياسي في الأندلس بعيد سقوط الخلافة الأموية وما سببه تبدل العملات من مشاكل في المعاملات بين أفراد المجتمع، لا سيما التجار، فقد كان إذا لسقوط دولة بني أمية وانقسام الأندلس إلى دويلات متناحرة قبل مجي المرابطين، أثر سلبي في انسياب الحركة التجارية والمعاملات المالية؛ حيث وجد هؤلاء مشكلة في قضاء ديون قديمة بسكك جديدة، ولم تكم هذه الأزمة طويلاً إذ سرعان ما أحدث التنافس بين الدول المستقلة نهضة اقتصادية كبرى أعادت للأندلس ألقها ومجداً، تعزز أكثر بعد دخول المرابطين وبسط سيطرتهم على العدوتين.

وقصارى الكلام هو أن نوازل ابن الحاج تميّط اللثام عن مختلف ميادين الحياة في الأندلس؛ حيث تمنحنا معلومات شافية عن تحولات المجتمع، ومن هنا تتجلى الأهمية القصوى لهذا المصنف الثري، وغيره من المصنفات التي ينبغي أن تكون محط أنظار الباحثين، وتتقصى الحقب التاريخية في المغرب والأندلس من خلال، إذ لا يزال الكثير منها في رفوف المكتبات بعيداً عن متناول المحققين.

¹ - القاضي عياض وولده محمد، مصدر سابق، ص: 47.

مصادر ومراجع البحث

1. المصادر

1. الإدريسي؛ أبو عبد الله محمد بن عبد العزيز، القارة الإفريقية وجزيرة الأندلس، مقتبس من كتاب نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، تحقيق إسماعيل العربي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1983
2. ابن الحاج؛ أبي عبد الله محمد بن أحمد بن الحاج التجبي القرطبي، النوازل، دراسة وتحقيق، أحمد شعيب اليوسفي، الجمعية المغربية للدراسات الأندلسية، تطوان، ط 1، 2018، (3 أجزاء)
3. ابن بشكوال، أبي القاسم خلف بن عبد الملك: الصلة، طبعة دار الجيل، بيروت، 1983، ج 2
4. ابن خلكان، أحمد بن محمد بن إبراهيم: وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق إحسان عباس، دار صادر، بيروت، 1972، ج 4
5. ابن رشد؛ أبي الوليد محمد بن أحمد بن أحمد بن رشد، فتاوي بن رشد، تقديم وتحقيق وجمع وتعليق، المختار بن الطاهر التلي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط 1، 1987 (الأجزاء 1، 2)
6. ابن سهل؛ أبي الأصبع عيسى بن سهل، ديوان الأحكام الكبرى، أو الإعلام بنوازل الأحكام وقطر من سير الحكام، تحقيق رشيد النعيمي، دار الحديث، القاهرة، 1997 (جزآن)
7. ابن عبدون؛ محمد بن أحمد بن عبدون: ثلاث رسائل في الحسبة، تحقيق، لفي بروفنسال، د، ن، القاهرة، 1955
8. ابن عذاري؛ أبي العباس أحمد بن محمد: البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، تحقيق، ج. س. كولان وليفي بروفنسال دار الثقافة، بيروت، 1983، ج 4
9. البرزلي؛ أبو القاسم بن أحمد البلوي، جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام، تقديم وتحقيق، محمد الحبيب الهيلة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط 1، 2002، ج 3
10. البكري، أبو عبيد الله بن عبد العزيز: جغرافية الأندلس وأروبا من خلال المسالك والممالك، تحقيق عبد الرحمن حجي، بيروت، 1968
11. الحميري، الروض المعطار في خبر الأقطار، تحقيق إحسان عباس، مؤسسة ناصر للثقافة، بيروت ط 2، 1980
12. الذهبي: محمد بن أحمد شمن الدين: تذكرة الحفاظ، تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، 1955، ج 4

13. السقطي؛ أبي عبد الله محمد بن أبي محمد: في آداب الحسبة، تحقيق ومراجعة، حسن الزين، دار الفكر الحديث، بيروت، 1987
14. شمن الدين الذهبي: سير أعلام النبلاء، بيت الأفكار الدولية، المملكة العربية السعودية: 2003، ج 19
15. النبهاني؛ أبو الحسن النبهاني: تاريخ قضاة الأندلس، منشورات دار الآفاق الجديدة، بيروت، 1983
16. القاضي عياض وولده محمد: مذاهب الحكام في نوازل الأحكام، تقديم وتحقيق وتعليق محمد بنشرية، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط 2، 1997
17. القاضي عياض: الغنية، فهرست شيخ القاضي عياض، تحقيق: ماهر زهير جرار، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط 1، 1982
18. القيرواني؛ أبو عبد الله محمد بن أبي زيد: النوادر والزيادات، على ما في المدونة من غيرها من الأمهات، تحقيق محمد عبد العزيز الدباغ، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1999، ج 11
19. مجهول: تاريخ الأندلس، تحقيق عبد القادر بوباية، ط 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2007
20. المقرئ، شهاب الدين أحمد بن محمد التلمساني:
نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب، تحقيق، إحسان عباس، دار صادر، بيروت ط 1، 1968، ج 1
- أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض، تحقيق إبراهيم الأبياري وآخرون، صندوق إحياء التراث، المملكة المغربية والإمارات العربية المتحدة، الرباط، 1978، ج 3.
21. الونشريسي؛ أبي العباس أحمد بن يحيى: المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوي أهل إفريقية والمغرب، تحقيق مجموعة من الفقهاء بإشراف محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1981، ج 10

2 المراجع

أ. الكتب

22. إبراهيم القادري بوتشيش: إضاءات حول تراث الغرب الإسلامي وتاريخه الاقتصادي والاجتماعي، دار الطليعة، بيروت، ط 1، 2002
23. أمين توفيق الطبي، جوانب من النشاط الاقتصادي في المغرب في القرن 6هـ من خلال رسائل جنيزة القاهرة، دراسات وبحوث في تاريخ المغرب والأندلس، الدار العربية الحديثة، تونس 1997،

ج 2

24. صالح بن قرية: المسكوكات المغربية من الفتح الإسلامي إلى سقوط دولة بني حماد، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1986
25. عز الدين موسى: النشاط الاقتصادي بالمغرب خلال القرن السادس هجري، دار الشروق، بيروت، ط 1، 1983
26. كمال السيد أبو مصطفى:
دراسات أندلسية في التاريخ والحضارة، مركز الإسكندرية للكتاب، 1997
- تاريخ الأندلس الاقتصادي، مركز الإسكندرية للكتاب، 1998
ب: الدوريات
27. صالح بن قرية: انتشار المسكوكات المغربية، وأثرها على الغرب المسيحي في القرون الوسطى، ص: سلسلة ندوات ومحاضرات رقم 48، تنسيق محمد حمام، الرباط منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، 1995
28. محمد عبد العظيم يوسف أحمد: الرقابة على الأسواق الأندلسية، من القرن الرابع حتى السابع الهجري. الثالث عشر الميلادي، مجلة العلوم والدراسات الإنسانية، كلية الآداب والعلوم، المرح، المجلد الأول، العدد الأول، 2013
29. هشام البقالي: قراءة في كتاب نوازل ابن الحاج التيجيبي (ت 529)، مجلة قبس للدراسات الإنسانية والاجتماعية، المجلد 3، العدد 2، ديسمبر، 2019
30. هشام البقالي: وضعية المرأة الأندلسية خلال القرنين الخامس والسادس الهجريين من خلال أدب النوازل، ابن الحاج نموذجاً، المجلة الجزائرية للمخطوطات، المجلد 14، العدد 02، ديسمبر 2019